قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠١٦

بشأن الموافقة على الاتفاق الإطاري بين وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ووزارة الاستثمار بجمهورية مصر العربية واللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح ووزارة التجارة بجمهورية الصين الشعبية الموقع في بكين بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق الإطارى بين وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ووزارة الاستثمار بجمهورية مصر العربية واللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح ووزارة التجارة بجمهورية الصين الشعبية الموقع في بكين بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤٣٧هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠١٦م)

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٩ ذي القعدة سنة ١٤٣٧ هـ (الموافق ٢٢ أغسطس سنة ٢٠١٦ م) .

اتفاق إطاري

بـين

اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح ووزارة التجارة

بجمهورية الصين الشعبية

ووزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

ووزارة الاستثمار بجمهورية مصر العربية

بشأن التعاون في مجال الطاقة الإنتاجية

ديباجة

إن اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح ووزارة التجارة بجمهورية الصين الشعبية (المشار إليهما فيما بعد بـ"الجانب الصيني") ، ووزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ووزارة الاستثمار بجمهورية مصر العربية (المشار إليهما فيما بعد بـ"الجانب المصري") ، ويشار إليهما معًا فيما بعد بـ"طرفي التعاقد" ، ملتزمان ببناء علاقات اقتصادية وثيقة بين الطرفين .

وبعد إجماع قادة كلا البلدين في ديسمبر عام ٢٠١٤ بشأن اتفاقات الشراكة بما في ذلك اتفاقات التعاون في مجال التعاون الاقتصادي والتقني والطاقة الإنتاجية ، فضلاً عن أهمية تعزيز مجالات التنمية المشتركة بين كلا البلدين من خلال استغلال القدرات الصناعية والاستثمارية للجانب الصيني والمواقع المتميزة للجانب المصري ؛

وإدراكًا لأهمية تحقيق التكامل ، ورغبةً في بناء أساس قوي للتعاون في مجال الإنتاج بين مصر والصين ؛

ورغبةً في تعزيز الروابط الاقتصادية بين طرفي التعاقد ، وانطلاقًا من أهمية إقامة علاقات عمل قائمة على التعاون في مجال إقامة مشروعات بأسواق كلٍّ من الجانبين الصيني والمصري ؛

اتفق الطرفان على ما يلي :

المادة (١)

الأهداف

يهدف الاتفاق الإطاري إلى وضع برنامج للتعاون والتشاور ، وتعزيز النمو الاقتصادي والتعاون بين الشركات في مجال الطاقة الإنتاجية ، والتعاون في أنشطة المجالات الاقتصادية والتجارية والابتكارية لتستفيد منها كلا البلدين ، بالإضافة إلى تعزيز التعاون في مجالات الاستثمار والعلوم والتكنولوجيا من أجل تطوير الأعمال في القطاعات الرئيسية الناشئة ، وتعزيز وسائل الاتصال ، وبناء الثقة ، ودعم التنمية الاقتصادية ، وخلق فرص عمل .

المادة (٢)

مجالات التعاون

يعتزم طرفا التعاقد تعزيز التعاون التجاري والاستثماري والعمل على تيسيره من خلال المشاريع التي ترتكز بشكل خاص على القطاعات التالية ، على سبيل المثال لا الحصر :

١ - قطاع الكهرباء .

٢ - قطاع النفط والغاز .

٣ - قطاع السكك الحديدية .

٤ - قطاع الطرق السريعة .

٥ - قطاع الموانىء .

٦ - قطاع التعدين .

٧ - قطاع مواد البناء .

٨ - قطاع الصناعات الكيماوية .

٩ - قطاع الصناعات الخفيفة .

١٠ - قطاع الغزل والنسيج .

١١ - قطاع الأجهزة الكهربائية المنزلية .

١٢ - قطاعات أخرى يتفق عليها طرفا التعاقد .

المادة (٣)

مبدأ التعاون

١ - يلتزم طرفا التعاقد ، على أساس الالتزام بالقوانين في كلا البلدين ، بتحقيق التعاون وفقًا لتوجيهات الحكومة وتوجهات الشركات ، والمزايا التكميلية والمنفعة المتبادلة .

٢ - لم يرد بهذا الاتفاق الإطاري ما يضع قيوداً على السلطات التشريعية أو التقديرية أو مهام أو حقوق ومصالح أي طرف من طرفي التعاقد أو يُحِدُّ منها .

المادة (٤)

أوجه التعاون

١ - تعزيز عملية تبادل المعلومات والإخطار بالقوانين واللوائح والسياسات والخطط ذات الصلة .

٢ - تعزيز عملية تبادل المعلومات ووسائل الاتصال بين مشروعات التعاون .

٣ - إجراء المشاورات والتأكيد على التعاون في مجال الإنتاج في المشروعات الرئيسية والمجالات ذات الأولوية .

٤ - دعم المؤسسات المالية لتقديم الخدمات المالية للشركات من الصين ومصر للبدء في التعاون في الإنتاج .

٥ - تحفيز الهيئات الصناعية والشركات لتعميق التفاهم والصداقة والتعاون المتبادل عن طريق إقامة المعارض وعقد الندوات وحلقات النقاش المشتركة .

٦ - التعجيل بتنفيذ المشروعات المتفق عليها بين الطرفين .

المادة (٥)

إنشاء لجنة مشتركة

١ - يقوم الطرفان بإنشاء لجنة مشتركة تختص بالتعاون في مجال الطاقة الإنتاجية بهدف دعم تنفيذ هذا الاتفاق . يتولى رئاسة اللجنة المشتركة رئيس اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح NDRC ووزير التجارة من الجانب الصيني ، ووزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ووزير الاستثمار من الجانب المصري .

٢ - تنعقد اللجنة المشتركة بالتبادل بين الصين ومصر بصفة منتظمة أو غير منتظمة تبعًا لسير العمل من أجل وضع المهام الأساسية ، والمشروعات وخطة العمل ، وكذلك التنسيق لحل المشكلات القائمة ذات الصلة ودعم تقدم التعاون الثنائي .

٣ - تُنشأ سكرتارية تحت رئاسة اللجنة المشتركة وتكون مسئولة عن إجراء الاتصالات والتنسيق فيما يتعلق بالموضوعات المحددة التي تطرأ أثناء تنفيذ هذا الاتفاق . تكون السكرتارية الصينية تحت إشراف إدارة رأس المال الأجنبي والاستثمار الخارجي التابعة للجنة الوطنية للتنمية والإصلاح NDRC وإدارة غرب آسيا والشئون الإفريقية التابعة لوزارة التجارة بجمهورية الصين الشعبية ، وتكون السكرتارية المصرية تحت إشراف جهاز التمثيل التجاري بوزارة الصناعة والتجارة والمشروعات المتوسطة والصغيرة ، ووحدة العلاقات الدولية بوزارة الاستثمار ، توثق اللجنة اجتماعاتها ويتم التوقيع على محضر الاجتماع .

٤ - تُشكل أيضًا لجنة استشارية تجارية تابعة للجنة المشتركة ترأسها الوحدات المشار إليها ، وتتألف من الشركات ذات الصلة من كلا البلدين بهدف التواصل والتفاوض حول مشروعات التعاون المحددة .

٥ - يمكن أن تدعو اللجنة المشتركة ، بحسب الحاجة ، الشركات المعنية للمشاركة في الأنشطة الضرورية .

المادة (٦)

التعديلات وتسوية المنازعات

١ - يجوز لأي طرف طلب إجراء تغييرات على هذا الاتفاق ، تدرج أي تغييرات أو تعديلات أو مراجعات على هذا الاتفاق بعد موافقة كلٍّ من الطرفين في شكل وثيقة مكتوبة ، وتكون سارية عند دخولها حيز النفاذ وتوقيع الطرفين عليها .

٢ - يقوم الطرفان بتسوية أي منازعات أو جدال أو ادعاء قد ينشأ بينهما جراء تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق عن طريق التفاوض الودي .

٣ - يستخدم الطرفان ، ما لم ينص الاتفاق على خلاف ذلك ، أموالهما الخاصة أو مصادرهما التمويلية لأداء الالتزامات المنصوص عليها بموجب هذا الاتفاق .

٤ - لا يؤثر هذا الاتفاق الإطاري على التفسيرات والتطبيقات الخاصة بأي اتفاق آخر بين جمهورية الصين الشعبية وجمهورية مصر العربية .

المادة (٧)

دخول الاتفاق حيز النفاذ

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ اعتباراً من اليوم الأول من الشهر الأول من تاريخ استلام آخر إخطار كتابي من خلال القنوات الدبلوماسية ، حيث يخطر الطرفان كل منهما الآخر باستيفاء كافة الشروط الضرورية بموجب القوانين الخاصة بكل طرف .

٢ - يجوز لأي طرف إنهاء هذا الاتفاق شريطة إخطار الطرف الآخر ومنحه ستة أشهر من تاريخ استلام هذا الإخطار ، دون الإخلال باستمرار الأنشطة القائمة .

٣ - حرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين بكلٍّ من اللغتين الإنجليزية والصينية ، وتعتبر النسختان لهما ذات الحجية ، وفى حال وجود أي اختلاف في تفسير الاتفاقية ، يتم الرجوع للنسخة الإنجليزية .

وزارة الصناعة والتجارة
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة
جمهورية مصر العربية

اللجنة الوطنية للإصلاح والتنمية
جمهورية الصين الشعبية

وزارة التجارة
جمهورية الصين الشعبية

وزارة الاستثمار
جمهورية مصر العربية